



الإدارة القانونية وحقوق الإنسان

O-HRU-491-2015 - 3/10/8

28 ديسمبر 2015م

تهدي وزارة الخارجية أطيب تحياتها إلى البعثة الدائمة لمملكة البحرين لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية بجنيف، وبالإشارة إلى مذكرة البعثة رقم 1/1 - 2683 المؤرخة 27 نوفمبر 2015م بشأن الاستبيان الوارد من اللجنة الإستشارية حول "القضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم" وفق قرار مجلس حقوق الإنسان رقم 5/29.

تود الوزارة أن تلفت عنايتكم إلى أن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية أشارت إلى أن مملكة البحرين لا تمتلك أي إحصاءات أو بيانات تخص المرض المشار إليه في الاستبيان سالف الذكر، وبغض النظر عن ذلك أن دستور مملكة البحرين قد نص على التالي:

- نصت المادة (5) من الدستور فقرة (ج) على أنه (تكفل الدولة تحقيق الضمان الاجتماعي اللازم للمواطنين في حالة الشيخوخة أو المرض أو العجز عن العمل أو اليتيم أو الترميل أو البطالة...).
- نصت المادة (8) من الدستور فقرة (أ) على أنه (لكل مواطن الحق في الرعاية الصحية وتعنى الدولة بالصحة العامة، وتكفل وسائل الوقاية والعلاج بإنشاء مختلف أنواع المستشفيات والمؤسسات الصحية).
- نصت المادة (13) من الدستور فقرة (أ) على أنه (... ولكل مواطن الحق في العمل وفي اختيار نوعه وفق للنظام العام والآداب)، والفقرة (ب) على أنه (تكفل الدولة توفير فرص العمل للمواطنين وعدالة شروطه).
- نصت المادة (18) من الدستور على أنه (الناس سواسية في الكرامة الإنسانية، ويتساوى المواطنون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة).



من هذا المنطلق، تود الوزارة التأكيد على أن المصابين بمرض الجذام يتساوون مع غيرهم في الحقوق والواجبات العامة ولا يواجهون أي تفرقة تذكر.

تأمل الوزارة من البعثة تأمين إيصال الرد للجهة المعنية.

مع أطيب التمنيات،،،



إلى /

البعثة الدائمة لمملكة البحرين
لدى مكتب الأمم المتحدة
والمنظمات الدولية
جنيف

MAS